

## مأزق العدالة الانتقالية في دول "الربيع العربي"

د/ عبد النور بن عتر

استاذ محاضر، جامعة باريس 8، فرنسا

### مقدمة

ليست العدالة الانتقالية<sup>1</sup> هدفا في حد ذاتها، بل هي جزء من آليات سياسية في إطار عملية انتقالية شاملة نحو الديمقراطية. وتكمن أهمية العدالة الانتقالية، فيما تكمن، في أنها تخفف من حدة التوتر خلال المرحلة الانتقالية بتوحيد صفوف الشعب تدريجيا، خاصة في الدول التي خرجت من حرب أهلية أو تعيش مرحلة انتقالية (من نظام لآخر) عسيرة، لأنه يستحيل بناء ديمقراطية في ظل انقسام الشعب. وتعتبر العدالة الانتقالية أحد أركان الانتقال الديمقراطي، وبدونها لا يستقيم هذا الأخير ولا يستقر. وهي عملية معقدة وفي غاية من الحساسية لأنها عامل استقرار لكن بحاجة للحد الأدنى من الاستقرار لتعمل. ومن ثم فهي تتطلب الحد الأدنى من السياق الديمقراطي ومن الاستقرار السياسي. وهما شرطان لا تتوفر عليهما بعد دول "الربيع العربي" الثلاث (تونس ومصر وليبيا) لأن الانتخابات ليست الديمقراطية، ناهيك عن حالة الاستقطاب والانقسام السياسيين. والدليل على ذلك الانقلاب الذي حدث في مصر وما يحدث حاليا في تونس من مطالبة برحيل الحكومة المنتخبة ديمقراطيا وتعطيل لمؤسسات المرحلة الانتقالية، فيما تشكل الكتل في ليبيا دولة في دولة. ومن ثم فإن ظروف هذه الدول غير مهيأة بعد للشروع في عملية عدالة انتقالية فعالة قادرة على طي صفحة الماضي بإحقاق الحق وتحقيق القصاص لبناء مجتمع سلم ولمنع تكرار جرائم الماضي وتحقيق المصالحة. وإذا اعتبرنا بداية أنه يمكن اختصار أهداف العدالة الانتقالية في هدفين أساسيين: حسم العلاقة مع الإرث التسلطي لمنع تكرار ذات المشهد وجمع شمل أبناء الشعب

الواحد لبناء الديمقراطية المنشودة، فإنه لا يمكن تحقيقها في ظل غياب التوافق إن لم نقل الإجماع الوطني - خاصة حول كيفية حسم العلاقة مع الإرث التسلسلي - والاستقرار السياسي.

يحلل هذا المقال مأزق العدالة الانتقالية في سياق خصوصيات وتطورات المشهد "الثوري" في هذه الدول المتخبطة في احتراب سياسي تطور إلى ردة انتقالية بسبب تفاعل ثلاث معضلات: الأسلحة والعسكرة والدمقرطة. معضلات تخص الدول العربية عموماً، لكنها مطروحة بقوة في سياق انتقالي مضطرب في دول "الانتقال" العربية.

### إشكاليات التطبيق

عرف العالم منذ سبعينيات القرن الماضي حوالي 40 تجربة للعدالة الانتقالية، أبرزها تجارب شيلي، الأرجنتين، بيرو، سلفادور، رواندا، سيراليون، جنوب إفريقيا، تيمور الشرقية... كما عرفت البرتغال وإسبانيا ودول أوروبا الشرقية (الشيوعية سابقاً) تجارب في هذا المجال. تميز بعضها، كما يقول عبد الحسين شعبان، بـ "فقه التواصل" فيما اتسم بعضها الآخر بـ "فقه القطيعة" كما حدث في ألمانيا الشرقية بعد إعادة توحيد ألمانيا. وتشير كل هذه النماذج إلى تعدد السياقات الوطنية واختلاف التجارب، ما يعني أنه لا مجال للاستنساخ لأن لكل بلد ظروفه. لكن هناك قواعد عامة للعدالة الانتقالية يمكن لأي بلد أن يستفيد منها.<sup>2</sup> وبالتالي فهناك تقاطع واختلاف في إشكاليات تطبيق العدالة الانتقالية من بلد لآخر. وسنركز هنا على تلك المطروحة في بلدان "الربيع العربي" مع الاعتماد أحياناً على العناصر التي تتقاطع فيها مختلف التجارب التي شهدتها العالم. تتمثل الإشكالية الأساسية لتطبيق العدالة الانتقالية، التي تختلف عن العدالة التقليدية،<sup>3</sup> في غياب الانتقال الحقيقي نحو الديمقراطية، وتفرغ هذه الإشكالية، في سياقها العربي، إلى عدة إشكاليات لا تقل أهمية.

أولاً غياب التوافق السياسي حتى لا نقول الإجماع، من جهة والاحتكام للقوة من جهة ثانية. فالمشهد السياسي في دول "الربيع العربي" منقسم على نفسه، فإلى جانب الشرخ بين الإسلاميين من جهة والليبراليين والعلمانيين من جهة ثانية، فإن لا المعسكر الأول متجانس ولا

الثاني متجانس، فكلاهما أقرب من فسيفساء سياسية منه إلى معسكر واضح المعالم. وهذا ما يفسر مثلا "تحالف" بعض القوى مع الفلول أو بقايا النظام السابق لإقصاء القوى المنافسة، حتى ولو كان ذلك على حساب الديمقراطية، كما يحدث في مصر. ففي سياق سياسي يغيب فيه التوافق على المسائل الأساسية لا مجال فيه لتطبيق العدالة الانتقالية وإن حصل فسيكون ذلك حتما انتقائيا، وبالتالي لن يكون من العدالة من شيء. أما الاحتكام للقوة فقد طبع التجربة الانتقالية الناشئة في كل من مصر (العسكر) وليبيا (الميليشيات)، وهذا طبعاً يتناقض ليس فقط وأدنى شروط العدالة الانتقالية، بل والديمقراطية أيضا.

**ثانيا** انقياد الأحزاب السياسية عموما، والمناوئة للإسلاميين تحديدا، لـ "الشارع" بدل قيادته وتوجيهه. فما حدث في مصر وبدأ يحدث في تونس، يشير إلى إجهاض للعملية الديمقراطية برمتها لأن هناك انقياد للأحزاب لجزء من "الشارع" لإسقاط حكومات منتخبة ديمقراطيا، ومع الانقلاب العسكري في مصر انتفت عمليا أدنى شروط العدالة الانتقالية: الشرعية السياسية والتوافق السياسي (بين مختلف الأطياف). لأن الشق السياسي هو في غاية من الأهمية لأنه منبت الآلية القانونية التي بموجبها تطبق العدالة الانتقالية. فالشرعية السياسة هي مصدر هذه الآلية القانونية. وعليه فإن ما يحدث في مصر ونسبيا في تونس يشير إلى إجهاض للعملية الديمقراطية.

**ثالثا** ظروف العملية "الثورية". ففي ليبيا اقترف طرفا الحرب الأهلية، نظام القذافي وكتائب الثوار جرائم مختلفة (وربما فئات واسعة من المجتمع)<sup>4</sup>، وإن كانت ليست بالنطاق ذاته. وإذا كانت قدرات النظام الجديد في ليبيا، المهش وغير المستقر في إطلاق عملية عدالة انتقالية مشكوك فيها، فإنه من المؤكد أن قدراته في مساءلة أفراد كتائب الثوار المتورطين في جرائم محدودة للغاية، إن لم نقل منعدمة. وتنفرد ليبيا بهذا الوضع لأن الطرف المنتصر في الحرب الأهلية معني أيضا، وإن كان بشكل أضيق، بالعدالة الانتقالية. وبما أن الكتائب جزء من النظام الجديد المنتخب، فمن الصعب مساءلة أعضائها دون الإخلال باستقرار النظام الناشئ خاصة وأن أوضاع ليبيا الأمنية لم تستقر بعد. أما في مصر، فإن الوضع مختلف لكنه معني جزئيا بهذه الإشكالية، ذلك أن أجهزة الأمن والبلطجية - المرتبطة بهذه الأخيرة - اقترفت جرائم أثناء "الثورة" وأن محاكمة مبارك ونجليه وبعض

قيادات النظام البائد لا تكفي لمساءلة الأجهزة الأمنية والجرائم التي ارتكبتها في حق المنتفضين. وبما أن الجيش هو الحاكم الحقيقي للبلاد فلن يضحي بهذه الأجهزة لأنه بحاجة إليها لتقويض المحتجين على حكمه. ومن هنا فلا إمكانية للحدوث عن العدالة الانتقالية. فالجيش المصري سارع إلى اعتقال قيادات من الإخوان المسلمين بمجرد إطاحته بمصر، لكنه لم يفعل ذلك قط حيال مقرري الجرائم أثناء "الثورة". هكذا أجهض مشروع العدالة الانتقالية في مصر في مهده واختزلت تصفية إرث الماضي في محاكمات معدودة (مبارك ونجليه...) المقصود منها عدم مساءلة النظام البائد والمؤسسات التي اعتمد عليه بما في ذلك الجيش. أما وضع تونس فهو مختلف تماما، لأن هناك زمنين (على عكس مصر بأزمته المتعددة: عهد مبارك، حكم العسكر الأول، حكم مرسى، حكم العسكر الثاني) فقط كناطقين للعدالة الانتقالية: زمن حكم بن علي الأطول وزمن "الثورة" الأقصر. ولا توجد تعقيدات في تحديد المسؤوليات عن الجرائم خلال الزميين، وإن كانت مسألة إحقاق الحق ليست بالأمر الهين.

رابعا إشكالية إصلاح القضاء أم الاعتماد عليه كما هو؟ لا يمكن تطبيق العدالة الانتقالية بالاعتماد على قضاء غير مؤهل وغير مستقل وظل لعقود مسوغا قانونيا لإرادة الحاكم. وبالتالي من غير الممكن أن يسير العمل القضائي بشكل طبيعي في إطار نظام قضائي منهار ومنظومة تشريعية غير ملائمة، أو مرتبط بمجمع المصالح المرتبطة بالنظام البائد، أو ترسانة قانونية تم تبنيتها التو في ظروف سياسية غير مواتية ولا تتوافق والمعايير الدولية في هذا المجال. ففي كل هذه الحالات، إما تُفَرِّغ العدالة الانتقالية من محتواها حتى يفلت المتهمون من العقاب، وإما تتحول إلى آلية للانتقام المنهج باسم القانون (كما كان للنظام البائد أيضا قانونه). وعليه فإصلاح منظومة العدالة ضروري لإنجاح العدالة الانتقالية. لكن لم تطلق بعد دول "الربيع العربي" هذه الورشة الإستراتيجية، بل وُرد وتورط القضاء القائم - الموروث عن الحقبة التسلطية - في مصر في اللعبة السياسية ليرسب هو الآخر في امتحان المرحلة الانتقالية ولم يحقق استقلاليته بل أصبح - مخيرا و/أو مجبرا - طرفا في الصراع السياسي، بانحياز لأحد الأطراف المتصارعة على السلطة. حيث اتضح خلال حكم مرسى أن السلطة التنفيذية تريد ترويض القضاء (محاولات إصلاح منظومة

القضاء، عزل قضاة... وهذا الأخير يريد ترويضها (عبر الأحكام التي يصدرها). فكان أن انحط القضاء في العملية السياسية،<sup>5</sup> ما أفقده النزاهة والمصداقية وخذ من حظوظ عدالة انتقالية سلسلة وحقيقية. فبدل الشروع في تطهير القضاء لتوفير الشروط الضرورية للشروع في العدالة الانتقالية، أصبح القضاء طرفا في اللعبة السياسية، وكأنه لم يكن جزءا من مؤسسات النظام السابق. وبغض النظر عن صحة السند القانوني من عدمها، فإن مجرد تدخله في الشأن السياسي وحله مجلس الشعب المنتخب في مصر - في هذا الظرف الحساس - دلالة على خلل في البناء المؤسساتي للمرحلة الانتقالية برمتها، خاصة وأن مثل هذه الإجراءات تهمز القناعات الديمقراطية لدى الشعب لأن الاحتكام لصناديق الاقتراع لا يجدي ما دامت مصادرة إرادة الشعب ستتم لا محال إما باللجوء إلى القضاء (الغير مستقل أصلا) وإما بالاحتكام للقوة العسكرية (الانقلاب). مهما كانت الأخطاء التي ارتكبها الرئيس المنتخب ومحاولاته توسيع سلطاته، فإن الحد الأدنى من التعامل الديمقراطي يجب أن يسود وإلا فلا سبيل للديمقراطية.

**خامسا** معضلات العدالة الانتقالية من حيث المقاربات (قوانين العفو، لجان تقصي الحقائق، متابعات قضائية)، حيث يبقى مصير من انتهكوا حقوق الإنسان دائما محل خلافات بين نشطاء حقوق الإنسان، النخب السياسية والمجتمعات، وداخل كل فئة.<sup>6</sup> وقد ساد العدالة الانتقالية في تطبيقاتها، في مختلف التجارب العالمية، اتجاهان: يميل الأول إلى "طي صفحة الماضي بعد تطبيق إجراءات العدالة الانتقالية" فيما يميل الثاني إلى "التوسع في العقوبة وتصفية الحسابات".<sup>7</sup> عقد النسيان في سبيل المصالحة أم عقد العقاب في سبيل القصاص؟ إحقاق الحق على الفور أم تأجيل الأمر حتى تحين الفرصة؟ نظرا لتورط قطاعات واسعة من أجهزة الدولة وربما حتى من مواطنين فإنه من الصعب تبني مقارنة العقاب من أجل القصاص. فمثلا على أي أساس يمكن التمييز بين أفراد قوات الأمن الذي قمعوا المواطنين لعقود من الزمن في مصر وتونس وليبيا لما يتعلق الأمر بأعمال مقترفة منذ مدة ولا توجد أدلة دامغة بشأنها؟ ثم لماذا يعاقب هذا المسئول الأمني ولا يعاقب ذاك؟ هل القمع جريمة تنسحب على المسئول الأمني دون سواه؟ إنها إشكالات أساسية في تحديد المسؤولية لما يتعلق الأمر بتبني مقارنة العقاب من أجل القصاص. ثم هل يحاسب

من تسببوا في أعمال قمع فقط؟ أم ينسحب ذلك على الجرائم الاقتصادية (أعمال فساد ونهب المال العام)؟ وفي حالة الفساد، لا يخفى أن بعض قطاعات المجتمع استفادت أيضا من النظام البائد في هذه الدول وبالتالي فهي منخرطة في الفساد المتفشي في الدولة والمجتمع. أما مقارنة النسيان فليست بالمسألة الهينة، لأن جمع شمل أبناء الوطن الواحد لن يكون بطي الصفحة دون قراءتها ولو جزئيا. ثم إن مقارنة النسيان قد تكون ظرفية كخيار تكتيكي فحسب، كما حدث في إسبانيا<sup>8</sup> والشيلي حيث اقتضى الجنوح نحو النسيان لطي صفحة الماضي ولو مؤقتا لجمع شمل الأمة ولحماية الديمقراطية الناشئة. وعليه فرغم الضغط الشعبي لتحقيق القصص فإنه لتجنب استعداء "الدولة العميقة" (الجيش والأمن وأنصار النظام السابق المتحذرين والنافذين في أجهزة الدولة) قد يُعمل بعقد النسيان (بدل عقد العقاب) ظرفيا كخيار تكتيكي فحسب، كما حدث كما في عدة دول حيث اقتضى الجنوح نحو النسيان مؤقتا لجمع شمل الأمة ولحماية الديمقراطية الناشئة من أي ردة تسلطية. وبعد مرور سنين عادت مسألة المحاسبة وقراءة صفحة الماضي من جديد من خلال عمل الذاكرة موازاة مع متابعات قضائية كما حدث مع بينوشي في الشيلي. وهذا الخيار تمليه طبيعة السياق الوطني ومحدداته.

سادسا إضافة إلى الإشكاليات الأساسية والمعوقات السياقية، فإن تحقيق العدالة الانتقالية مرهون أيضا بالحسم النهائي في القضايا المركزية. أولها طبيعة الدولة المنشودة (دينية أم مدنية) أي حسم العلاقة بين المذنب والمقدس والملاحظ في الحالة المصرية حاليا ممارسة الجيش السياسة بأدوات قديمة باعتماده على الأقطاب/المؤسسات الدينية الرسمية بطيفها الإسلامي والقبطي - مركب عسكري-ديني لتبريره انقلابه على الشرعية الديمقراطية. ثانيها حسم العلاقة بين العسكري والمدني (هذه الإشكالية تخص مصر بالأساس وبشكل ما ليبيا). ثالثها حسم الاحتكام للقوة أو للقانون (تخص هذه الإشكالية مصر وليبيا). رابعها حسم إشكالية ظرفية وهي الاحتكام لصناديق الاقتراع أو لـ "الشارع"، لأن الأولى آلية شرعية ديمقراطية أم الثانية فهي شرعية لكن ليست آلية تغيير ديمقراطية، لأن مزاج الشارع متقلب بينما لا تُبنى الديمقراطية على أمزجة قلقلة وإنما على أساس قواعد لعبة متفق عليها مسبقا ويحترمها الجميع. وحسبنا أنه دون الحسم في هذه المسائل

الحضارية المركزية - التي هي قوام الديمقراطية الحقيقية - فإن العدالة الانتقالية لن تتحقق وقد تتحول إلى مجرد أداة لتجميل الجزء الظاهر من "التسلطية الانتقالية"، التي حتى وإن لم تعد تسلطية على نمط النظام البائد، فإنها لم تصبح ديمقراطية بعد، فهي متأرجحة بين نماذج أقرب إلى التسلطية وأبعد ما تكون عن الديمقراطية.

**سابعا** إشكالية انتقاء الحقب ذلك أن هناك عدالة انتقالية كبرى وعدالة انتقالية صغرى. تغطي الأول سنوات الجمر للحكم التسلطي وهي المرحلة الأطول زمنا والأصعب من حيث التحري والتدقيق فيما حدث. أما الثانية فهي تخص الفترة الزمنية القصيرة جدا والتي بدأت باندياع "الثورة" وانتهت بسقوط النظام أو على الأقل رأسه التنفيذية. ورغم قصرها فهذه المرحلة قد تكون أسوء من حيث حصاد الموت نظرا لعدد الضحايا المرتفع جدا مقارنة مع سنوات الجمر، كما حدث في ليبيا مثلا. بيد أن هذا الظرف العسير يبدو أقل سهولة من حيث تطبيق العدالة الانتقالية لتوفر المعطيات المرئية والمسموعة والمكتوبة عن الجرائم المقترفة وعن هوية منفذيها. بينما تتميز مرحلة الحكم التسلطي بشح في هذه المعطيات، لأن الأنظمة القمعية تعمل دائما على أن تبقى الجرائم بدون مجرمين، للحيلولة دون القصاص. كما أن بعضها يلجأ إلى انتهاج سياسة الأرض المحروقة في مجال الأرشيف الرسمي بإتلافه تحسبا لأي طارئ مستقبلا. وكثيرا ما تحدث هذه العملية الأخيرة في عز "الثورة"، حيث يستبق النظام قيد الانهيار حرب الأدلة وحرب الذاكرة بإتلاف القرائن وتدميرها. ثم إنه حتى ولو توفر الأرشيف والتوثيق فهذا لا يعني أنه قابل للاستغلال بالشكل المطلوب لأن عادة ما تُعطى الأوامر في الأنظمة القمعية بشكل شفهي تفاديا للأثر الذي تتركه الأوامر المكتوبة، مما يجعل دون تقفي مسار الأوامر وتسلسلها الهرمي لتحديد المسؤولين الحقيقيين.

### معضلة الردة الانتقالية: إصلاح الأجهزة الأمنية أم الاعتماد عليها كما هي؟

بالنظر لمحورته في الآلة القمعية للأنظمة، يقتضي إصلاح القطاع الأمني إخضاعه للرقابة الديمقراطية ولبرامج تنشئة أمنية حتى يكون أداء الوحدات الأمنية في غاية من الاحترافية وعلى

أساس احترام القانون. سيقود ذلك إلى قطيعة في تصور القطاع لوظيفته الأمنية ولإدراكه لعلاقته بالسلطة وبالمجتمع المدني. وهناك تلازم بين إصلاح القطاع الأمني والانتقال الديمقراطي. فبحكم وظيفتها، فإن الأجهزة الأمنية بإمكانها إجهاض المشروع الانتقالي وعدالته إن هي استهدفت بشكل مباشر. لذا يعود للعدالة الانتقالية أن تصالح المواطن مع أجهزته الأمنية التي كان من المفروض أن تكون في خدمته لا في قمعه. إنهما عملية بناء الثقة بإحقاق الحق والمصالحة. لكن الردة الانتقالية (لاسيما في مصر) قد تعيد هذه العلاقة إلى نقطة الصفر، ذلك أن الاحتكام للقوة يعني الاعتماد على الأجهزة القمعية.

فقد تحول حالة التوتر والاستقطاب في مصر وتونس وفي ليبيا دون مساءلة الأجهزة الأمنية لما ارتكبته من تجاوزات خلال الزمنيين الأطول والأقصر. وهذا يعني فتح الباب السياسي على مصراعيه لأجهزة سيئة الذكر والسلوك في المخيال الجمعي لشعوب هذه البلدان. وعليه فبدل إخضاعها لآليات العدالة الانتقالية لإفصاح الحق وإحقاقه وتحقيق القصاص، فإن السلطة "الانتقالية" في هذه الدول قد تغض البصر عن هذا الجانب وتضحى بشكل أو بآخر بالعدالة الانتقالية ولو في الراهن لدواعي سياسية (خاصة في مصر أين يواجه حكم العسكر مشكلة شرعية بعد إطاحته بالرئيس المنتخب) وأمنية (في مصر وليبيا وتونس). لكن هذا قد يخلق إرباكا داخل الأجهزة الأمنية لأن أفرادها تيقنوا بعد "الثورة" أنهم قد يضحى بهم في إطار العدالة الانتقالية. ومن ثم فهناك مخاطر مساومة: أن تتفاوض الأجهزة الأمنية مع السلطة الانتقالية على التكفل بمهمة الأمن مقابل نوع من العفو، ما يعني الإفلات من العقاب. وبسبب الانقلاب فإن مصر مرشحة أكثر من غيرها للاعتماد على الأجهزة الأمنية وأدواتها القمعية مما يعني مخاطر العودة إلى بعض ممارسات الماضي - وهذا ما تأكد منذ الإطاحة بالرئيس المنتخب - بدل القطيعة معها.

ونورد هنا التحليل القيم للباحث يزيد صايغ بشأن الحالة المصرية، حيث كتب يقول إن الحكام الحقيقيين (العسكر) لمصر "وضعوها على مسار يؤدي إلى إحياء 'الدولة الأمنية' التي بناها [مبارك] ويبدو من الصعب النظر إلى الحكومة المؤقتة (...). إلا بوصفها واجهة مدنية لقيادة



القوات المسلحة (...) وإذا ما أرادت أن تثبت خلاف ذلك، فإنه يتعين [عليها] إطلاق جهود جادة لإصلاح وزارة الداخلية، التي تقود قطاعا أمنيا يتراوح عدد أفرادها بين 1,5 مليون و1,7 مليون من ضباط الشرطة والقوات شبه العسكرية ورجال المخابرات والمباحث والمخبرين (...) إذ تعتمد الحكومة المؤقتة ومعها قيادة القوات المسلحة المصرية على وزارة الداخلية لتكون رأس الحربة ضد جماعة الإخوان المسلمين وغيرها من الإسلاميين، ولذلك لن يتم النظر إلى الإصلاح باعتباره أولوية ملحة. بيد أن الحكومة تخاطر بأن تصبح رهينة لقطاع الأمن الذي يستخدم مرة أخرى القوة غير المتناسبة ضد المحتجين العزل في غالبيتهم، وهي واثقة من الإفلات من العقاب تماما (...) إذ تبدو العواقب واضحة في عدد القتلى الذي وصل إلى أكثر من ألف شخص منذ الإطاحة بمرسي (...) إذ يتصرف قطاع الأمن كما لو أنه لم يتخلص فقط من الشعور بالهزيمة والإهانة اللتين لحقتا به منذ انتفاضة العام 2011، بل كما لو أنه انتصر بالفعل، ويسعى الآن للانتقام (...) صحيح أن مبارك قد ذهب، ولكن دولة مبارك الأمنية تعود من جديد".<sup>9</sup>

إذا فالجيش في مصر بحاجة لهذه الأجهزة لمواجهة وقمع معارضيه من الإخوان وغيرهم، وبالتالي ليس في مصلحته مسائلتها. ومن ثم تعود هذه الأجهزة إلى سابق عهدها من حيث الممارسات القمعية وانتهاك حقوق الإنسان. خاصة وأن عمليات الانتقال لا تقود حتما إلى الديمقراطية بل تقود أيضا إلى التآرجح بين نماذج تسلطية باسم شرعيات مختلفة متجددة أو مستحدثة. كما أن الجيش المصري بحاجة إل لأجهزة الأمنية لمواجهة التحديات الأمنية في سيناء، وهذا ما يسمح له باستخدام مبرر الإرهاب كمسوغ لتسويق عنفه رغم سلمية الاحتجاجات على انقلابه على الشرعية الديمقراطية. أما في تونس فإن انزلاق البلاد نحو مخاطر الاغتيالات السياسية للمعارضين وبروز جماعات إسلامية مسلحة تنشط في بعض المناطق الجبلية للبلاد (لاسيما جبل الشعاني على الحدود مع الجزائر) يجعل السلطة الانتقالية في حاجة ماسة للأجهزة الأمنية لمواجهة مخاطر الإسلام المسلح والإرهاب. هكذا تعود هذه الأجهزة في تونس إلى سابق عهدها من حيث الوظيفة القمعية، بطلب وربما بتزكية من السلطة الانتقالية والمعارضة نظرا لما يمثله الإرهاب من خطر على السلم الاجتماعي والاستقرار السياسي للبلاد. أما ليبيا غير المستقرة أصلا، بسبب

تداعيات الحرب الأهلية والحلاف بين المجلس الانتقالي وأنصاره من جهة وكثائب الثوار المختلفة وأنصارها من جهة ثانية على اقتسام الغنائم السياسية (السلطة) والاقتصادية للحرب الأهلية وعلى شكل الحكم المنشود، فإن السلطة الانتقالية بحاجة ماسة هي الأخرى لما تبقى من الأجهزة الأمنية وإلى تلك التي ظهرت إبان الحرب والمرتبطة بالكثائب، والتي فرضت نفسها بالأمر الواقع. بل أن بعض الكثائب تضم في صفوفها إرهابيين سابقين نشط بعضهم في الجماعة الليبية للدعوة والقتال خلال تسعينيات القرن الماضي. ومن ثم فإن حظوظ العدالة الانتقالية في هذه الدول الثلاث ضئيلة في الراهن، لسقوطها في فخ تغليب المعالجة الأمنية على السياسية، وهي المقاربة ذاتها التي أدت إلى تقويض ثم انهيار أنظمة تسلطية.

إن التعامل مع القطاع الأمني في المرحلة الانتقالية مسألة في غاية الحساسية، خاصة وأن تأجيل إصلاح القطاع الأمني، بمختلف فروع (درك، شرطة، استخبارات، وحدات شبه العسكرية...)، يعيق عملية الانتقال الديمقراطي. إن أول ما تضحى به الأنظمة إنقاذاً لنفسها، بعض أجهزتها الأمنية والقمعية التي اعتمدت عليها طوال سنين لفرض سلطتها. أما الأجهزة التي كانت تتدرع باسم القانون لقمع الشعب، تتدرع في حال سقوط النظام الذي خدمته لعقود من الزمن بتنفيذها للأوامر وتطبيق القانون. وهكذا تصير مستهدفة من طرف الشعب المنتفض وترى أيضاً نفسها ضحية النظام البائد (كما يحدث في تونس). ومن هنا قد تعيق عملية الانتقال الديمقراطي. فمثلاً قد تتراخى في تطبيق القانون مما يجعل مرحلة الانتقال الديمقراطي أقل أمناً واستقراراً من مرحلة التسلطية (كما لوحظ ذلك إبان حكم مرسي). وعليه فحتى وإن طالت المحاسبة والمسائلة كبار المسؤولين في الأجهزة الأمنية، فإن السبيل الأنسب لضمان عدالة انتقالية وانتقال ديمقراطي سلسل يكون أيضاً بتحديد مكانة وموقع مختلف مكونات القطاع الأمني حتى تفهم بأن الانتقال الديمقراطي يتم معها أيضاً وليس على حسابها، وأن ما هو على المحك ليس المنظومة الأمنية برمتها. بمعنى أن التطهير أو العزل لا يعينان الإقصاء الممنهج دونما تمييز.

إن تحديد المسؤوليات في عمليات القمع والتقتيل ضرورية على الأعمى الأمور وتستهدف أجهزة بأكملها، لأن في ذلك مضرة للاستقرار. خاصة وأن بعض الدول العربية تعرف تضخما في حجم قوات الأمن... إن الحكمة تكمن في السعي لتحديد المهام والمسؤوليات الأمنية في مرحلة البناء الديمقراطي لتعاقد الجهود ولخلق الانسجام بين مختلف مكونات القطاع الأمني لتكون كلها، وبدون إقصاء درعا لحماية الديمقراطية الناشئة. وبالتالي فأى تقدم للعدالة الانتقالية على أنها تستهدف الأمن الداخلي (بمختلف فروعه) كمنظومة فيما يحظى الجيش بتعامل مغاير، رغم مسؤولياته بحكم مركزته في السلطة ووظيفته الأمنية، قد يجهض عملية العدالة الانتقالية بخلق جيوب مقاومة وأخرى معارضة للنهج الانتقائي لهذه العدالة. فالأزمة السياسية في مصر تجعل الجيش ضمن دوائر تخصص العدالة الانتقالية لأن قراراته ستكون محل مسائلة ومحاسبة إن شُرع في عدالة انتقالية جامعة لا مانعة. ثم إن "الثورة" لم تحدث لتعود الدولة البوليسية/العسكرية أو الدولة الأمنية.

من الأهمية بمكان التأكيد، في هذا المضمار، على ضرورة تجنب اللعب على التناقضات/التموقعات بين أجهزة الأمن الداخلي والجيش في مرحلة الانتقال الديمقراطي بدق إسفين بينها، لأن ذلك يضر بالعملية الانتقالية وباستقرار البلد. فمثلا قد يعتبر البعض أن موقف الجيش في تونس جدير بالاحترام بينما يستهجن موقف أجهزة الأمن الداخلي (الدرك والشرطة والاستخبارات) ليبرر استهدافها. ونفس الشيء يقال عن الشرطة ومباحث أمن الدولة مقابل الجيش في مصر. بالطبع لا مجال للمقارنة بين موقع وزارة الدفاع ووزارة الداخلية في المخيال الجمعي للشعوب العربية. لكن لا يمكن لموقف الجيش (من المنتفضين ضد النظام) في تونس ومصر حجب الرؤية عن ماضيه وممارساته، خاصة فيما يخص سلوك الجيش المصري إبان "الثورة" وخلال حكمه الأول والثاني (قبل انتخاب مرسي وبعد الإطاحة به). كما أن الجيش في البلدين كان عماد التسلطية لعقود.

بما أن أي نظام تسلطي ينهار بمجرد وقف عمل آلتة القمع (الأجهزة الأمنية) كما حدث للأنظمة الشيوعية في أوروبا الشرقية في 1989، فإنه يمكن القول أنه لا انتقال ديمقراطي حقيقي دون إصلاح القطاع الأمني ولا معنى لهذا الأخير في سياق تسلطي، لأن عملية الإصلاح ستبقى محدودة السقف بمجرد اصطدامها برغبات الأمير - بالمعنى الماكيافيلي. - بينما تقوم العملية برمتها في سياق الانتقال الديمقراطي على خدمة المواطن والوطن. وعليه فإن إصلاح المنظومة الأمنية ما هو إلا جزء من عملية شاملة هي الانتقال الديمقراطي. ومن ثم فالحديث عن إصلاح القطاع الأمني مثله مثل الحديث عن إصلاح العدالة واستقلاليتها في سياق تسلطي لا محل لهما من السياسية، لأنهما يشكلان أهم أدوات ممارسة التسلط في الأنظمة غير الديمقراطية وأهم قنوات الفساد فيها، ولن تقوم للانتقال الديمقراطي قائمة دون إصلاحهما.<sup>10</sup>

وعلى أساس كل ما تقدم يمكن القول أن تصرف الأجهزة الأمنية يشكل معيارا أساسيا في قياس التسلط والديمقراطية. ففي الأنظمة التسلطية تكون هذه الأجهزة بتصرفاتها العنيفة والقمعية الجزء الظاهر من السلطة التسلطية للحكام، وفي الأنظمة الديمقراطية تكون تصرفاتها وسلوكاتها دلالة على مدى التقدم الديمقراطي. ومن هنا سيكون سلوك الأجهزة الأمنية في دول "الربيع العربي" أحد الدلالات على القطيعة مع الماضي أو على توظيف لممارسات عتيدة بحلة جديدة. وناقلة القول أنه على القائمين على الأجهزة الأمنية أن يفهموا أنه لا وطن بدون مواطنين، وأن الأنظمة إلى الزوال لا محال بينما تبقى الأوطان والدول بقاء مواطنيها/شعوبها.

### مصر: عدالة انتقالية بأزمة ثلاث أم بزمن واحد ممتور؟

تنفرد مصر بإشكالية ثلاثية الأبعاد أو ثلاثية الأزمنة: زمن حكم مبارك؛ زمن "الثورة" القصير جدا (25 جانفي-11 فبراير)؛ الزمن "الانتقالي". يتفرغ هذا الأخير إلى ثلاث فترات قصيرة: حكم العسكر المباشر، حكم الرئيس المنتخب، وحكم العسكر المباشر مجددا (بواجهة مدنية) بعد الإطاحة بمرسي. ستزيد هذه الأزمنة الثلاث من إشكالية العدالة الانتقالية تعقيدا لتدخل الفواعل السياسية وازدواجية المعايير، فمن يندد بممارسات حكم مبارك مطالبا بعدالة انتقالية يشرعن

ممارسات (اعتقالات سياسية) ذاتها في حق الغير. هكذا يفسد الانقلاب العسكري العملية الديمقراطية في البلاد ويجهض ميلاد عدالة انتقالية غير مشوهة وغير مبتورة ويُخرج الجيش - ولو مؤقتا - من مجال اختصاص العدالة الانتقالية لأنه لا يمكن للجيش أن يكون حكما ومتهما في نفس الوقت. نظرا لمركزيته في النظام المصري، فهو ليس بريئا مما حدث قبل وإبان وبعد "الثورة". ولا يمكن الرسو بالعدالة الانتقالية في بر الأمان في بلد انقسم شعبه إلى معسكرين متعارضين. وهنا مكنم الخطر في إخضاع العدالة الانتقالية إلى وزارة تابعة للحكومة وبالتالي للجيش. وعليه فالعملية سُتحتزل في تصفية حسابات سياسية آنية لا غير. وقد اتضح منذ البداية أن الأطراف المتصارعة (الجيش، الاخوان وبقية الأحزاب) على السلطة توظف "الثورة" والعدالة الانتقالية خدمة لمآربها السياسية وليس لإحقاق الحق.

هل العدالة انتقالية ممكنة في ظل سلطة غير شرعية، منبثقة عن انقلاب عسكري؟ إن السلطة الشرعية قوام العدالة الانتقالية. وهذا أمر لا يمكن تجاوزه لا بالقوة ولا بالقانون المصاغ قسرا. إن الانقلاب أجهض عملية العدالة الانتقالية في مصر في مهدها ويجولها عن مهمتها الأولى: التكفل بالزمن الأطول إلى التكفل بالزمن الأقصر، لتتحول إلى آلية لتصفية حسابات وإدارة الأزمات الظرفية. إنه دلالة أخرى على الرسوب في امتحان السياسة لغياب ثقافة التوافق والإجماع واستفحال ثقافة الاقصاء المتبادل وصفرية الصراع. حيث يبقى الاحتكام للقوة (العسكر) ملاذا حتى في المراحل الانتقالية!

يقودنا هذا إلى إشكالية في غاية من التعقيد وهي مواجهة الدولة العميقة<sup>11</sup> التي تعرفها مصر بسبب سيطرة الجيش على القرار السياسي، والذي قد يصبح عقبة أمام العدالة الانتقالية لأنها ستطاله بشكل أو بآخر، وإلا فستبقى مبتورة. لذا من غير المرجح أن تعرف مصر عدالة انتقالية على المدى المتوسط وإن شُرع فيها دون توفر الشروط الضرورية فستكون مبتورة. خاصة وأن العامل المشترك بين الأزمنة الثلاث هو الجيش. ولذا فرغم الشعبية التي يتمتع بها فإنه معني بالأساس وبالأزمنة الثلاث. ففي زمن مبارك كان الجيش أقوى مؤسسة في البلاد وجزءا أساسيا من

النظام التسلسلي. أما خلال "الثورة" فإن أدائه محل اتهام لثلاثة أسباب على الأقل. أولها التزامه الحياد السليبي مما سمح لبلطجية وأنصار النظام من الاعتداء وقتل المتظاهرين، وبالتالي تخلى في هذه الحنة عن مهمته الأساسية أي حماية الشعب الأعزل. ثانيها لم يعط أي معلومات (هل حقق معها، حبسها أم أفرج عنها لتعود مجددا لميدان التحرير) عن عناصر البلطجية والشرطة (بزي مدني) التي ألقى المتظاهرون القبض عليها وسلموها له. ثالثها تورطه في بعض عمليات الاعتقال، التعذيب، الاختفاء القسري وربما القتل، ناهيك عن مشاركة الشرطة العسكرية في سلسلة الاعتقالات ومحاكمة المدنيين في المحاكم العسكرية<sup>12</sup> ودور المخابرات الحربية خلال الحكم العسكري الأول (بين رحيل مبارك وانتخاب مرسي). وعادت الاتهامات الموجهة إلى الجيش مجددا بعد الانقلاب العسكري وما تلاه من اعتقالات سياسية واستخدام للعنف. وهنا أيضا تظهر بشكل جلي إشكالية الديمقراطية في المنطقة العربية وازدواجية التعامل معها: بما أن الاعتقالات والإجراءات التعسفية والقتل تستهدف الإخوان المسلمين والمتعاطفين وكل من يتمسك بالشرعية الديمقراطية (حادثة الحرس الجمهوري التي قتل فيها عدد من المتظاهرين المساندين لمرسي فضلا عن العدد المرتفع من القتلى خلال فض اعتصام رابعة العدوية وميادين أخرى في القاهرة بالقوة)، فإن معارضوهم يغضون البصر عن ممارسات الشرطة والجيش. وبما أن الدستور المصري لا يجيز محاكمة العسكريين من قبل محاكم غير عسكرية، فإن العدالة الانتقالية ستوقف عند أبواب الثكنات العسكرية ولن يطال القصاص أي عسكري يثبت تورطه في جرائم...

### جدلية العزل السياسي والعدالة الانتقالية

أيهما أولى العزل السياسي أم العدالة الانتقالية؟ يفسح الشروع في عملية العدالة الانتقالية (الطويلة الأمد) قبل تبني قانون العزل السياسي المجال لعودة رموز النظام السابق. وقد عرفت مصر هذه المشكلة لما أقرت المحكمة الدستورية بعدم دستورية قانون "العزل السياسي" مما سمح لأحمد شفيق بالترشح للانتخابات الرئاسية. وتعرف تونس نفس المشكلة، حيث تسعى "رابطات حماية الثورة" (جمعيات بعضها قريب من النهضة) ونواب في المجلس التأسيسي إلى الضغط على هذا الأخير لسن قانون العزل السياسي قبل تبني قانون العدالة الانتقالية لمنع ترشح رموز النظام السابق

للرئاسيات. وتتهم تلك القوى المجلس التأسيسي وبعض الأحزاب بتعطيل الأول لتمرير الثاني. وكانت أحزاب في الائتلاف الحاكم وفي المعارضة تقدمت بمشروع قانون "تحصين الثورة" (العزل السياسي) للمجلس الذي تماطل في النظر فيه. وهذا يعني أن إقصاء مسؤولين في النظام السابق محل خلاف بين التيارات السياسية، كما يعني أن الهوة متنامية بين "الشارع" الذي قام بـ "الثورة" والطبقة السياسية التي قطفت ثمارها. ومجرد موافقة المجلس التأسيسي نهاية جوان 2013 على مناقشة مشروع قانون "تحصين الثورة" بدأت المظاهرات المؤيدة والمعارضة لهذا القانون أمام مقر المجلس: تظاهر أنصار "رابطات الثورة" لمساندته كما تظاهر معارضون (للحكومة) احتجاجا على القانون ذاته.

بغض النظر عن دوافع كل طرف، فإن سن عدالة انتقالية قبل البت في العزل السياسي يعني عودة شرعية لرموز النظام السابق إلى العمل السياسي، وليس بالضرورة إلى الحكم، خاصة وأن عملية العدالة الانتقالية معقدة وطويلة الأمد. وهذا سيعطي الانطباع لمن قاموا بـ "الثورة" بأنها صودرت وأجهضت، مما قد يجبرهم على الانتفاض مجددا... فضلا عن ذلك فإن عودة مسؤولين من النظام السابق سيعيق لا محال العدالة الانتقالية. بالمقابل فإن البدء بقانون العزل السياسي قد يحول دون تطبيق آليات العدالة الانتقالية ذلك أن الإجراءات قد تكون تعسفية كما هو حال القانون الليبي، كما أنه قد يجهض مسعى المصالحة التي لا تقتضي لا العزل الشامل ولا العفو الشامل، وإنما منزلة بين المنزلتين.

إن السياق الوطني هو الذي يحدد معالم ووجهة العدالة الانتقالية في كل بلد. فليبيا بدأت بالعدالة الانتقالية فالعزل السياسي. وجاء قانونها المتعلق بإرساء قواعد المصالحة والعدالة الانتقالية (فبراير 2012) مقتضبا وغامضا مختزلا المسألة في الشق القضائي ولم يذكر الضحايا إلا من زاوية التعويض، دون ذكر جبر الضرر الذي هو أوسع من التعويض. كما لم يشر إلى آليات العدالة الانتقالية الأخرى كإصلاح المؤسسات والقضاء والقطاع الأمني. تسري أحكامه على الوقائع التي حدثت منذ الفاتح سبتمبر 1969 حتى تحقيق الأهداف المرجوة من هذا القانون. يهدف هذا

الأخير، فيما يهدف، إلى ترسيخ السلم الاجتماعي، رده انتهاكات حقوق الإنسان، تحديد مسؤوليات أجهزة الدولة، توثيق الوقائع موضوع العدالة الانتقالية، تعويض الضحايا، تحقيق مصالحة اجتماعية. تم بموجب هذا القانون إنشاء هيئة تقصي الحقائق والمصالحة. وهي هيئة "مستقلة" (ذات شخصية معنوية) تابعة للمجلس الانتقالي مهمتها تقصي الحقائق في انتهاكات حقوق الإنسان واتخاذ الإجراءات اللازمة بما في ذلك التوصية بإحالة الجناة إلى القضاء المختص. وأقر هذا القانون عدة آليات منها التعويض المالي والمعنوي وحفظ الذاكرة (تخليد الذاكرة) كما أنشأ "صندوق تعويض الضحايا".<sup>13</sup>

أما قانون العزل السياسي فجاء شموليا. حيث تبنت ليبيا خيارا شبيها بخيار (قانون) اجتثاث البعث الذي كرسه الاحتلال الأمريكي في العراق.<sup>14</sup> بإصدارها (مايو 2013) قانون العزل السياسي، المتميز بشموليته القصوى مستهدفا مجموعتين تتكون الأولى من 14 فئة (من تقلدوا مناصب قيادية أو غير قيادية - بما فيها على المستوى المحلي)، فيما تتكون المجموعة الثانية من 8 فئات (دعم نظام القذافي، تمجيده، نهب المال العام، معادة الثورة، التورط في التعذيب...).<sup>15</sup> صدر هذا القانون بعد خلافات سياسية خاصة وأن الكثير من المستهدفين يتبوؤون مناصب عليا في مؤسسات ليبيا الجديدة وأحزابها السياسية. إذ سُن هذا القانون "التطهيري" تحت تهديد "الثوار" والإسلاميين الذين أصروا على إقصاء كل من احتل منصب مسؤولية سابقا. وهذا أمر خطير لأنه إذا استمرت المليشيات الثورية في فرض رأيها على الحكومة لاستصدار قوانين وفق هواها فإن سقوط نظام القذافي لن يكون قد شكل قطيعة في الممارسات السياسية بل استمراريتها بحلة جديدة.<sup>16</sup> هكذا يستمر الاحتكام للقوة لاستصدار القوانين. بغض النظر عن التدايعات الفورية (فقدان أحزاب لقيادتها ولأعضائها في البرلمان ولوزرائها في الحكومة وخروج الإسلاميين كأكبر مستفيد منه...) سيحرم هذا القانون ليبيا من جزء هام من مواردها البشرية وإطارها، هي بحاجة ماسة إليها لإعادة الإعمار السياسي والاقتصادي.



أما قانون العزل السياسي المصري (قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية) فهو محدود للغاية لأن الحرمان من الحقوق السياسية لمدة عشرة سنوات (قبل 11 فبراير 2011) لا يطال إلا الذين تقلدوا المناصب التالية: رئيس للجمهورية، نائب رئيس الجمهورية، رئيس الوزراء، رئيس الحزب الوطني الديمقراطي المنحل، أمين عام له، عضو بمكتبه السياسي أو أمانته العامة. وبالتالي لم يشمل القانون الذين تقلدوا مناصب وزارية. ورغم محدوديته فإنه سرعان ما أسقط بعدما أقرت المحكمة الدستورية بعدم دستوريته. هكذا أثبتت الحالة المصرية أن سن قانون للعزل السياسي قبل إصلاح الترسانة التشريعية لإيجاد السند القانوني للعزل يقود إلى إفراغه من محتواه. ومن ثم فالعدالة الانتقالية التي تقوم على المحاكمة (مسائلة ومحاسبة) القضائية تسد هذا الفراغ القانوني وتحول دون عودة الفلول إلى السلطة مجدداً.

رغم تشابهه فإن المشهد مختلف من بلد لآخر حتى على مستوى الرمزية. فليبيا حسمت الأمر بالتصفية الجسدية للقذافي إبان الحرب مما جنبها محاكمة قد تطول وتخرج قياديين في النظام الجديد وفي دول غربية (لعلقاتها بالقذافي). أما مصر فشرعت في محاكمة (متردة) حسني مبارك، بينما ليس بوسع تونس محاكمة بن علي في الراهن لتعذر إرغام السعودية على تسليمه. يؤثر غياب أو حضور "الرأس" طبعا على مسار العدالة الانتقالية ليس فقط في تصورهما وإدراكها بل وفي تطبيقها أيضا. فطريقة تصفية القذافي الجذرية لها بصمتها في قانون العزل السياسي الذي جاء هو الآخر راديكاليا. بينما في مصر، تخفف محاكمة مبارك ونجليه والعدلي ومعاونه من وطأة العزل السياسي على الفلول الذين خرجوا بسلام من هذا القانون، خاصة وأن مركزية الجيش تحول دون القطيعة بين الزميين. أما في تونس فيبدو أن تعذر محاكمة بن علي انعكس إيجابا على بقايا النظام حيث لم يُصب جم الغضب "الثوري" عليهم، بسبب التجاذبات السياسية وربما تخوف تيارات علمانية وليبرالية من أن يقوي استئصال "بقايا التجمع" من موقف الإسلاميين. ويعتبر الرئيس التونسي موقف النهضة غامضا بهذا الشأن لحذرهما حيال مسائلة ومحاسبة بقايا النظام ولتسامحها وتعاونها مع بعضهم (تعيين الحكومة لوزير داخلية سابق في عهد بن علي مستشارا للشؤون الأمنية).<sup>17</sup>

## "النموذج التونسي"... المتعثر

رغم تعطل مسار العدالة الانتقالية بسبب الاحتقان السياسي في البلاد حالياً، فإن تونس تعد أكثر دول "الربيع العربي" تقدماً من حيث إجراءات العدالة الانتقالية، التي أدرجت كأحد أولويات الحكومة المؤقتة (إنشاء آلية خاصة لتعويض ضحايا وجرحي "الثورة" وتشكيل "لجنة شهداء الثورة ومصائبها" تضم في عضويتها ممثلين عن المجتمع المدني والحكومة والمجلس الوطني التأسيسي) تزامناً مع محاكمات لبعض رجال النظام السابق.<sup>18</sup> وشكلت الحكومة المؤقتة لجنتين، الأولى للتقصي في مسائل الفساد والرشوة والثانية لتقصي الحقائق خلال "الثورة". بيد أنه لم يتم إنشاء لجنة تحقيق في كل تجاوزات النظام السابق طوال سنوات حكمه. فكان أن طالب التونسيون بعدالة انتقالية خاصة وأن بعض المحاكمات أحييت إلى القضاء العادي وبعضها الآخر إلى القضاء العسكري، اللذين يثقوا فيهما التونسيون لقناعتهم بأن القضاء الحالي ليس بمقدوره الاستجابة لمتطلبات المرحلة الانتقالية. وبعد تكريس مبدأ العدالة الانتقالية استحدثت الحكومة المنتخبة وزارة العدالة الانتقالية، بينما المطلب كان تشكيل هيئة مستقلة بصلاحيات واسعة، ذلك أنه لا يمكن لهذه الوزارة أن تدرس كل الملفات وبنزاهة، فهي طرف في العملية.<sup>19</sup>

أما مشروع القانون التونسي المتعلق بـ "تنظيم العدالة الانتقالية وضبط أسسها ومجال تخصصها"،<sup>20</sup> فهو يشمل الآليات المعمول بها في هذا المجال (تقصي الحقائق، مساءلة-محاسبة، جبر الضرر، إصلاح المؤسسات، المصالحة، حفظ الذاكرة...). ينص هذا القانون على العمل بمبدأي المساءلة والمحاسبة كآليات للحيلولة دون الإفلات من العقاب، وتكون المساءلة والمحاسبة من تخصص القضاء العادي (القائم حالياً). أما الجرائم التي ينص عليها القانون والتي لا ينطبق عليها مبدأ سقوط الدعوى بالتقادم فهي: القتل المتعمد، الاغتصاب والعنف الجنسي، التعذيب، الاختفاء القسري، الإعدام دون توفر ضمانات المحاكمة العادلة. يقر القانون أيضاً بمبدأ جبر الضرر وتكفل الدولة بالضحايا حسب إمكانياتها (إنشائه صندوق الكرامة لتعويض هؤلاء). ويقوم جبر الضرر وفق هذا المشروع على التعويض (المادي والمعنوي) ورد الاعتبار والتأهيل والاندماج... كما ينص على إصلاح المؤسسات وتفكيك منظومة الفساد والقمع ومراجعة التشريعات وإرساء دولة

القانون. أما المصالحة فتهدف لتعزيز الوحدة الوطنية وتحقيق السلم الاجتماعي واستعادة ثقة المواطن في مؤسسات الدولة. ولتقصي الحقائق استحدث القانون "هيئة الحقيقة والكرامة" وهي هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوي، وتشمل صلاحياتها الجرائم المذكورة المقترفة خلال الفترة الممتدة بين 20 مارس 1956 (تاريخ استقلال البلاد) وتاريخ صدور القانون (قانون العدالة الانتقالية). ومدة عمل هذه الهيئة أربع سنوات قابلة للتجديد لسنة واحدة. تحيل الهيئة إلى النيابة العامة الملفات التي ثبت لها فيها ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. حول القانون هذه الهيئة صلاحيات واسعة منها "تحديد مسؤوليات أجهزة الدولة أو أي أطراف أخرى في الانتهاكات المشمولة بأحكام هذا القانون وتوضيح أسبابها واقتراح المعالجات التي تحول دون تكرارها مستقبلاً".

لم تتم المصادقة بعد على هذا القانون الذي يعد بدون شك خطوة أساسية نحو إحقاق الحق وطي صفحة الماضي. لكنه يعاني بعض النقائص: أوكل المحاكمات إلى القضاء العادي الذي يشك التونسيون في نزاهته وفي قدرته على تولي مهمة من هذا الحجم وفي هذا الظرف الحساس؛ اشترط الموافقة المسبقة للدولة لبت لجنة التحكيم في بعض القضايا لاسيما تلك المتعلقة بالفساد<sup>21</sup> (زودت الهيئة بآلية وهي لجنة التحكيم والمصالحة للنظر في ملفات الانتهاكات)؛ لم يوضح القانون ما إذا كانت المحاكمات التي تمت في المحاكم العسكرية بخصوص بعض أحداث "الثورة" سيعاد النظر فيها.

### العدالة الانتقالية والصراع على السلطة

يبدو أن العدالة الانتقالية في دول "الربيع العربي" أصبحت ضحية صراعات أيديولوجية وحرب تموقعات في إطار الصراع من أجل السلطة في المرحلة الانتقالية. فليس مستبعداً أن يكون تسريب

مقتطفات من تقرير لجنة تقصي الحقائق الرسمية في مصر (تم إنشاؤها بموجب قرار رئاسي لمصري) لصحيفة الغارديان<sup>22</sup> البريطانية، في أبريل 2013 - والذي يشير إلى ضلوع الجيش في أعمال تعذيب وقتل أثناء "الثورة" - قبل نشره في مصر أحد حلقات الصراع بين الإخوان والجيش على السلطة. تكذب هذه الحادثة ما قيل عن التناغم في المواقف بين الطرفين. بل الحقيقة أن الطرفين يوظفان "الثورة" ومطالبها الأساسية (من بينها العدالة الانتقالية) خدمة لمآرب سياسية تخص أساسا الاستئثار بالحكم. وبما أن العدالة الانتقالية أصبحت في هذه الحالة أداة لتصفية حسابات سياسية مع الماضي والحاضر، فإن من يجب أن تطالهم آليات العدالة الانتقالية من منظور الإخوان ليسوا هم أنفسهم من منظور العسكر والعكس صحيح. إنها إشكالية ازدواجية المعايير التي تواجهها العدالة الانتقالية بسبب الحسابات السياسية المتناقضة وغياب التوافق الوطني.

توقف عمليا مسار العدالة الانتقالية في مصر مع الإطاحة برمسي وأصبح كل ما يمت بها هو من قبيل تصفيه حسابات مع الإخوان. هكذا تفرغ سياسة خلط الأوراق العدالة الانتقالية من محتواها. فمثلا أربعة أيام فقط (في أوت 2013) فصلت بين محاكمة مبارك ونجليه والعادي (وزيره للدخالية) وستة من معاونيه من جهة، ومحاكمة قياديين من الإخوان بتهمة التحريض على العنف عقب الإطاحة برمسي، من جهة أخرى.

توقف مسار العدالة الانتقالية في تونس أيضا بسبب الاحتقان السياسي وتعليق المؤسسات الانتقالية إلى أجل غير مسمى. وهذا دلالة على أن الصراع على السلطة على أشده بين مختلف التيارات السياسية من أجل الاستحواذ عليها، حتى وإن كان ذلك بالاعتماد بشكل أو بآخر على الفلول، لأن بقايا النظام السابق المتحذرة في بعض أجهزة الدولة تستفيد من حالة الاحتقان التي تحول دون إحقاق الحق... هكذا فقدت الانتخابات كآلية ديمقراطية معناها.

وتعبر مأسسة العدالة الانتقالية (استحداث تونس ومصر وزارة العدالة الانتقالية)<sup>23</sup> دلالة أيضا على الصراع على السلطة. وما قد يبدو من الوهلة الأولى وعيا بأهمية هذه العملية، فإنه في الحقيقة دلالة على رغبة في التحكم فيها والحد من استقلاليتها، خاصة وأن ممثلين للنظام البائد في البلدين

لا زالوا في مناصبهم. بل بعضهم عاد بقوة إلى الواجهة وبشرعية "ثورية"! كما هو الشأن في مصر. وبدأ الجيش المصري في احتزال وتفزيه الزمن الأول (الأطول) (حكم مبارك التسليطي) فيما يضخم الزمن الثالث (الأقصر) في شقه الإسلامي (حكم الرئيس المنتخب مرسي) فقط، مستبعدا شقيه العسكريين (حكم المجلس الأعلى للقوات المسلحة وحكم الانقلاب العسكري). والنتيجة هي تميع الزمنين الأطول (حكم مبارك) والأقصر (زمن "الثورة")، الممتد بين اندلاع أحداث ميدان التحرير ورحيل مبارك عن الحكم.

### خاتمة

على أساس ما تقدم يمكن استخلاص جملة من الاستنتاجات الأساسية. أولاً، تتطلب العدالة الانتقالية "حكم القانون في ظرف استثنائي وضمن أوضاع انتقالية، أما العقاب السياسي الجماعي فليس سوى عدالة انتقامية".<sup>24</sup> ثانياً، ضرورة الاستفادة من القواعد العامة للعدالة الانتقالية التي تمثل مشتركا قانونيا عالميا يقي هذه الدول مخاطر الانتقام والاجتثاث والتأر، من جهة والعمل وفق خصوصيات كل بلد من جهة أخرى. فحتى عربيا الظروف مختلفة من بلد لآخر، فأوضع ليبيا غير أوضاع تونس أو مصر... فالأساس هو بناء المستقبل وضمان السير الطبيعي للتحوّل الديمقراطي، وفق ظروف كل بلد ولكن بالاستفادة من القواعد المعمول بها عالميا في هذا المجال.<sup>25</sup> لكن يبقى السياق الوطني المحدد الأساسي. فرغم تشابه نماذج وتجارب العدالة الانتقالية وضرورة الاستفادة منها فإنه لا يمكن استنساخها، فعلى كل بلد أن يبتكر نموذجها الخاص به، سبيله للخلاص/القطيعة من التسليطية وتحقيق العدالة. فالسياق الوطني الذي هو الحكم في عمليات الانتقال الديمقراطي (وفي تحديد أولوية الإصلاحات السياسية على الاقتصادية أو العكس)<sup>26</sup> هو الحكم أيضا في تحديد معالم ووجهة العدالة الانتقالية في كل بلد. ثالثا نسبية مفهوم العدالة الانتقالية وارتباطها بدرجة قمع النظام البائد واستبداده، حيث تتأثر طبيعة آليات العدالة الانتقالية بطبيعة الانتهاكات وبطريقة سقوط النظام. فتشدها يتناسب طرديا وتشدد النظام البائد وبطشه، والعكس صحيح، كما تشير إلى ذلك التجارب الدولية. ولما يكون تحلي النظام عن السلطة قد تم بطريقة سلمية فإن آليات العدالة الانتقالية تكون أقل وطأة وتشددا.<sup>27</sup> وهذا ما نلاحظه من

خلال مقارنة الحالة الليبية بالتونسية. فقانون العزل السياسي في ليبيا في غاية من التشدد مقارنة بالقوانين التونسية والمصرية. وليس من الغريب أن تكون القوانين العراقية والليبية أكثر تشدداً وتعسفاً وإقصائية من غيرها، بالنظر لطريقة سقوط النظام في البلدين. رابعاً، استحالة تحقيق العدالة الانتقالية في حال تعذر التوافق السياسي. خامساً تعليق الآليات/المؤسسات التي أوجدت بعد "الثورة" لتسيير المرحلة الانتقالية يعني بالضرورة تأجيل العدالة الانتقالية إلى أجل غير مسمى. سادساً، الاحتقان السياسي المرتفع الحدة والردة الانتقالية يقودان إلى تعدد الأزمنة التي تعقد بدورها من العدالة الانتقالية وتجعلها صعبة المنال نظراً لانتفاء آلياتها وأزمتهتها حسب موازين القوة السياسية.

ونافذة القول أنه مع حالة الاستعصاء السياسي ما بعد "الثورة" أصبحت العدالة الانتقالية في مصر وتونس رهينة الصراع على السلطة، وبالتالي أداة لتصفية حسابات سياسية بين التيارات المتناحرة. فمن يجب أن تطالهم آلياتها من منظور طرف ليسوا هم أنفسهم من منظور الطرف الآخر والعكس صحيح. إنها إشكالية ازدواجية المعايير التي تواجهها العدالة الانتقالية بسبب غياب التوافق الوطني والتخبط في العضلات الثلاث (الأسلمة والعسكرة والدمقرطة) وبالتالي الاستعصاء الانتقالي. هكذا توقف مسار العدالة الانتقالية المحتشم في مصر وتونس وأصبح كل ما يمت بها مجرد صراع على السلطة، وذلك بسبب الاحتكام لجزء من "الشارع" وللقوة مما يعطل المؤسسات الانتقالية إلى أجل غير مسمى ويزيد من الاحتقان السياسي. أما في ليبيا فالوضع رهين إملاءات الكتائب والإسلاميين... وبلغ الصراع على السلطة أشده في بلدان "الربيع العربي" إلى درجة عدم تردد بعض الأطراف السياسية المتصارعة في الاعتماد بشكل أو بآخر على الفلول المتجذرين في أجهزة الدولة، والمستفيدين من حالة الاحتقان التي تحول دون المساءلة والمحاسبة. ومن ثم فإن الردة الانتقالية في مصر (انقلاب عسكري، قتل المدنيين، إعلان حالة الطوارئ...) وفي تونس (تعليق المؤسسات المنتخبة والسعي لإسقاط الحكومة) وفي ليبيا (سيطرة دولة المليشيات) تضع عملية الانتقال الديمقراطي برمتها على المحك. فضلاً عن سوء تقدير قدرات "الدولة العميقة" (حالة مصر)، فمن الواضح أن مختلف الأطراف في دول "الربيع العربي" لم تتعلم

بما فيه الكفاية من تجارب الدول الأخرى ولم تستوعب طبيعة العملية الانتقالية المعقدة والطويلة الأمد. فالديمقراطية لا تحقن، وإنما هي سيرورة تعلم وتنشئة سياسية عسيرة المخاض. فالخروج من عالم التسلطية وولوج عالم الديمقراطية سيرورة سياسية اجتماعية... وربما الأخطر في الأمر على المستوى العربي، هو أن "الردة الانتقالية" في دول "الربيع العربي" ومعضلات "ثوراتها"، التي تراوح مكانها، تعطي الانطباع بأن التسلطية القائمة "المستقرة" خير من الانتقال المضطرب. وهذا طبعا إجهاض فكري وسياسي للمشروع النهضوي الديمقراطي المنشود...

## الهوامش:

<sup>1</sup> لمقاربة مفهومية وتاريخية، انظر:

Paige Arthur, « How 'Transitions' Reshaped Human Rights: a Conceptual History of Transitional Justice », *Human Rights Quarterly*, vol.31, n°2, May 2009, pp. 321-367.

<sup>2</sup> عبد الحسين شعبان، "العدالة الانتقالية والعدالة الانتقامية"، - 2012/11/01 -

<http://www.aljazeera.net/opinions/pages/bd49f95c-2b48-45aa-b4cb-08934f5c24bb> (تم تصفح الموقع في 2013/10/15).

<sup>3</sup> تختلف العدالة الانتقالية عن العدالة لتقليدية "في كونها تعنى بالفترات الانتقالية مثل: الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح إلى حالة السلم، أو من حالة حرب أهلية إلى حالة السلم، أو الانتقال من حالة صراع سياسي داخلي يرافقه عنف مسلح إلى حالة السلم وولوج سبيل الديمقراطية، أو الانتقال من حكم سياسي تسلطي إلى حالة الانفراج السياسي والانتقال الديمقراطي (...). وهناك حالات أخرى وهي فترة الاعتناق من الكولونيالية أو التحرر من احتلال أجنبي باستعادة أو تأسيس حكم محلي، وكل هذه المراحل توأكبها في العادة إجراءات إصلاحية ضرورية، وسعي لجبر أضرار ضحايا الانتهاكات الخطيرة، وخصوصا ذات الأبعاد الاجتماعية". نفس المصدر.

<sup>4</sup> تقرير بعثة الأمم المتحدة حول العدالة الانتقالية في ليبيا: "العدالة الانتقالية - أساس ليبيا الجديدة" ص 2 - <http://unsmil.unmissions.org/LinkClick.aspx?fileticket=yTW8jn9GUTg%3D&tabid=3543&language=en-US>

<sup>5</sup> عن العلاقة الصراعية بين السلطة التنفيذية والقضائية وتفاعلاتها في عهد مرسي، أنظر: يوسف عوف، "صلاحيات متضاربة: أزمة القضاء والسلطة السياسية في مصر"، مركز الجزيرة للدراسات، - 2013/07/01 - <http://studies.aljazeera.net/reports/2013/07/201371113952377246.htm>  
وعن الدور المتنامي للقضاء في الحياة السياسية المصرية في عهد مبارك، راجع:

Nathalie Bernard-Maugiron, « Justice et politique : vers la fin de l'exception égyptienne », *L'Année du Maghreb*, vol.III, 2007, pp. 81-103.

<sup>6</sup> Pierre Hazan, « Les dilemmes de la justice transitionnelle », *Mouvements*, n°53, mars-mai 2008, p. 42.

<sup>7</sup> عبد الحسين شعبان، "العدالة الانتقالية وخصوصيات المنطقة العربية"، - 2012/03/08 -

<http://www.aljazeera.net/opinions/pages/e04bd27a-7500-4c3c-afab-3677985bc30c>  
(تم تصفح الموقع في 2013/10/15). يبحث شعبان في مقالته هذه في السبل/الإجراءات الأكثر ملائمة للبلدان العربية في مجال العدالة الانتقالية، والتي لم تتوقف عندها في مقالنا.

<sup>8</sup> عن الحالة الإسبانية، انظر:

Carlos Jimenez Villarejo, « Espagne : la mémoire démocratique face au franquisme », *Mouvements*, n°53, mars-mai 2008, pp. 182-187.

<sup>9</sup> يزيد صايغ، "إعادة بناء 'الدولة الأمنية' في مصر"، الحياة، 2013/08/22.

<sup>10</sup> عبد النور بن عتر، "إصلاح القطاع الأمني ضرورة ديمقراطية"، نشرة مجموعة الخبراء المغاربة، تونس، عدد 8، سبتمبر 2012، ص ص 4-5.

<sup>11</sup> انظر تحليل بعض النماذج الدولية لاستمالة الدولة العميقة: محمد سيد رصاص، "الدولة العميقة حين تتحدى القوة الفائزة في الانتخابات"، الحياة، 2013/08/12.

<sup>12</sup> راجع "ملخص تقرير لجنة تقصي الحقائق الرسمية حول ثورة 25 يناير"

والذي نشر في أبريل 2013 وتقرير نتائج المجلس القومي لحقوق الإنسان (بالاشتراك مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان) "حول أعمال لجنة تقصي الحقائق بشأن الجرائم والتجاوزات خلال ثورة 25 يناير" <http://www.aihr->

[resourcescenter.org/administrator/upload/documents/25jan.pdf](http://resourcescenter.org/administrator/upload/documents/25jan.pdf).

تعرض مدنيون محاكمات عسكرية إبان حكم العسكر الأول (بين رحيل مبارك وانتخاب مرسي). انتقد ممثلون عن شباب الثورة تماهون مرسي في طرح هذه المشكلة.

<sup>13</sup> أنظر نص القانون على موقع المجلس الانتقالي:

[http://www.ntc.gov.ly/index.php?option=com\\_k2&view=item&id=23](http://www.ntc.gov.ly/index.php?option=com_k2&view=item&id=23)

<sup>14</sup> Eric Stover, Hanny Megally, and Hania Mufti, "Bremer's Gordian Knot: Transitional Justice and the US Occupation of Iraq" *Human Rights Quarterly*, vol.27, n°3, August 2005, pp. 830-857.

<sup>15</sup> نص القانون منشور على: <http://www.almanaralink.com/press/2013/05/31868>

<sup>16</sup> Luis Martinez, « Libye : une transition à l'épreuve du legs de la Jamahiriyya », *Les études du CERJ*, n°195, juillet 2013, p. 6.

<sup>17</sup> Moncef Marzouki, *L'invention d'une démocratie : les leçons de l'expérience tunisienne*, Paris, La Découverte, 2013, p. 46.

<sup>18</sup> عادل ماجد، "منظومة شاملة: العدالة الانتقالية والإدارة الناجحة لما بعد الثورات"، السياسة الدولية، عدد 192، أبريل 2013، ص 13.

<sup>19</sup> أحمد دريس، "تجارب العدالة الانتقالية في المغرب العربي"، نشرة مجموعة الخبراء المغاربة، تونس، عدد 8، سبتمبر 2012، ص 11.

<sup>20</sup> نص المشروع على موقع المجلس الوطني التأسيسي:

<http://www.anc.tn/site/main/AR/docs/projets/projets.jsp?n=12&a=2013>

<sup>21</sup> يؤكد الرئيس التونسي على ضرورة إدراج المسائل الاقتصادية في إجراءات العدالة الانتقالية حتى تنظر في قضايا الفساد:



Marzouki, *op.cit.*, pp. 132-133.

<sup>22</sup> أنظر مقتطفات من هذا التقرير بالإنجليزية وصور عن بعض الصفحات الأصلية للتقرير (بالعربية):

*The Guardian*, 10/04/2013

(<http://www.theguardian.com/world/2013/apr/10/egypt-army-torture-killings-revolution>).

<sup>23</sup> تذكرنا هذه المأسسة باستحداث وزارة حقوق الإنسان في العديد من الدول العربية خلال العقدین الأخيرین (قبل أحداث "الربيع العربي") كمحاولة من الأنظمة الحاكمة للاستئثار بمسألة حقوق الإنسان وإفراغها من محتواها وإجهاض تحرك الجمعيات النشطة في هذا المجال.

<sup>24</sup> شعبان، "العدالة الانتقالية والعدالة الانتقامية"، مصدر سبق ذكره.

<sup>25</sup> شعبان، "العدالة الانتقالية وخصوصيات المنطقة العربية"، مصدر سبق ذكره.

<sup>26</sup> حول محورية السياق الوطني في تحديد معالم عملية الانتقال الديمقراطي انظر المقال القيم لـ :

Valérie Bunce, « Quand le lieu compte : spécificités des passés autoritaires et des réformes dans les transitions à la démocratie », *Revue française de science politique*, 50<sup>ème</sup> année, n°4-5, 2000, pp. 633-656.

<sup>27</sup> ماجد، مصدر سبق ذكره، ص 12.